قرار لمجلس المنافسة عدد 102/ق/2021 صادر في 26 من صفر 1443 (4 أكتوبر 2021) المتعلق بتولي شركة «VINCI S.A» المراقبة الحصرية المباشرة عبر اقتناء مجموع أسهم رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة به المملوكة لشركة «Cobra Servicios Comunicaciones y Energía S.L.U».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 26 من صفر 1443 (4 أكتوبر 2021) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 061/ع.ت.إ/2021 بتاريخ 30 من شوال 1442 (11 يونيو 2021)، والمتعلق بتولي شركة «VINCI S.A» المراقبة المباشرة الحصرية عبر اقتناء مجموع أسهم و حقوق التصويت لشركة «Cobra Servicios Comunicaciones y Energía S.L.U» ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 2021/070 بتاريخ 7 ذي القعدة 1442 (18 يونيو 2021) والقاضي بتعيين السيدة كوثر الادريسي مقررة في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 29 من محرم 1443 (7 سبتمبر 2021) ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 2 ذي الحجة 1442 (13 يوليو 2021) والذي يمنح أجل 10 أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 2 ذي الحجة 1442 (13 يوليو 2021) ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة بتاريخ 26 من صفر 1443 (4 أكتوبر 2021) ؛

وحيث إنه بمقتضى المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث إن مشروع عملية التركيز الحالية كان موضوع اتفاقية شراء أسهم أبرمها الطرفان بتاريخ 31 مارس 2021، مما يجعلها خاضعة للتبليغ طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12 ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 ؛

وحيث إن المادة 11 تحدد الحالات التي تنجز من خلالها عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن هذه العملية تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تقتضي أنه يشكل تركيزا : «عندما تقوم منشأة أو عدة منشآت، بشكل مباشر أو غير مباشر، بتولي المراقبة على مجموع منشأة أخرى أو جزء منها أو على مجموع منشآت أخرى أو أجزاء منها، سواء بواسطة المساهمة في رأس المال أو شراء الأصول أو بواسطة عقد أو غيرها من الوسائل»، وهو ما ينطبق على عملية اقتناء شركة «VINCI S.A» لمجموع أسهم شركة «Cobra Servicios Comunicaciones y Energía S.L.U» ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليهما بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وهما: تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي وكذا رقم المعاملات الإجمالي المنجز بالمغرب لمجموع المنشآت والمحددين في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- الجهة المقتنية : شركة « VINCI SA» مجهولة الاسم وهي الشركة الأم لمجموعة VINCI الفرنسية، وهي مجموعة متنوعة تنشط بفرنسا وفي عدد كبير من البلدان، في مجالات الامتيازات المتعلقة بالبنى التحتية، لا سيما الطرق السريعة والمطارات بشكل أساسي، وقطاع البناء والأشغال العمومية والهندسة المدنية والهندسة الكهربائية وهندسة المناخ والهندسة الميكانيكية وأعمال الطرق. كما تمتلك هذه المجموعة عدة فروع تنشط في قطاع الطاقة وخدمات البناء بالسوق الوطنية ؛

- الجهة المفوتة : وهي شركة «ACS Servicios Comunicaciones y Energía, S.A» مجهولة الاسم خاضعة للقانون الإسباني و تابعة لمجموعة «ACS»، وتنشط خاصة في قطاع البناء وتقدم خدمات صناعية، وتركز على تطوير البناء والصيانة وتشغيل الطاقة والبنية التحتية الصناعية والتنقل ؛

- الشركة المستهدفة : «Cobra Servicios Comunicaciones y Energía S.L.U.»، وهي شركة ذات مسؤولية محدودة خاضعة للقانون الإسباني، وينشط قسم «الخدمات الصناعية لمجموعة ACS» في تقديم خدمات الهندسة الكهربائية والميكانيكية وتكييف الهواء والهندسة الحرارية، وخدمات تكنولوجيا المعلومات وخدمات البناء، كما أنها تنشط في تطوير وبناء وصيانة وتشغيل البنية التحتية للطاقة، والطاقات المتجددة والنفط والغاز والصناعة والتنقل، وتتضمن ثمانية امتيازات جديدة تمامًا قيد التطوير و/أو الإنشاء خاصة في مجال النقل الكهربائي.

كما تمتلك فروعا تنشط في مجالات البناء والهندسة الكهربائية والميكانيكية في السوق الوطنية. وتنشط هذه المجموعة بشكل رئيسي في إسبانيا، وبنسبة أقل في البرتغال وألمانيا والدنمارك وفرنسا وإيطاليا ورومانيا وعدد كبير من البلدان خارج المنطقة الاقتصادية الأوروبية لا سيما في أمريكا اللاتينية.

وحيث إنه، حسب ملف التبليغ والتصريحات المدلى بها خلال جلسات الاستماع، فإن عملية التركيز الحالية ستمكن مجموعة «VINCI» من تنويع في أنشطتها و توسيعها خصوصا بدول أمريكا اللاتينية من خلال الاستفادة من خبرة المنشأة المقتنية في مجال مشاريع الهندسة والتوريد والبناء بقطاع الطاقة المتجددة (engineering procurement construction « EPC ») ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق لمجلس المنافسة واستنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، وكذا جلسات الاستماع للأطراف المعنية، فإنه تم تحديد الأسواق المعنية بشقيها، سوق المنتوج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف، خلص التحقيق إلى أن الأسواق المرجعية المعنية بهذه العملية هي كالآتي :

- سوق خدمات الهندسة الميكانيكية ؛
- سوق خدمات الهندسة الكهربائية.

ويمكن تقسيم هذين السوقين وفقا لنوع الأعمال المنجزة، إلى خدمات الإنجاز وخدمات الصيانة، و التي بدورها تنقسم حسب المجالات التي ينشط بها العميل :

- سوق خدمات البناء : و تنقسم هذه السوق إلى سوق بناء البنايات السكنية، وسوق بناء البنايات غير السكنية (مثل المباني الصناعية والمكاتب ومراكز التسوق والمستشفيات) ؛
- سوق تشييد البنى التحتية والهندسة المدنية مثل الطرق والجسور والسكك الحديدية وأنظمة الصرف الصحي، بالإضافة إلى سوق إجمالي يتضمن خدمات البناء والصيانة ؛
- سوق مشاريع الهندسة والتوريد والبناء (engineering procurement construction « EPC »)، والتي تنقسم إلى مشاريع الهندسة والتوريد والبناء لمزارع الرياح البحرية، ومشاريع الهندسة والتوريد والبناء لمزارع الرياح البرية (البرية)، ومشاريع الهندسة والتوريد والبناء للمزارع

الكهروضوئية، ومشاريع الهندسة والتوريد والبناء لمنشآت النفط والغاز البرية (البرية)، ومشاريع الهندسة والتوريد والبناء لمنشآت النفط والغاز البحرية، ومشاريع الهندسة والتوريد والبناء لمحطات معالجة المياه والصرف الصحي، ومشاريع الهندسة والتوريد والبناء لمحطات التحلية.

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للأسواق المعنية، وبالنظر إلى خصائص العرض والطلب في هذه الأسواق، فإنها تبقى ذات بعد مجالي وطني، باستثناء سوق مشاريع الهندسة والتوريد والبناء التي تبقى ذات بعد دولي نظرا لكون طلبات العروض الخاصة بها تكون على المستوى الدولي ؛

وحيث إن التحليل التنافسي للآثار الأفقية لعملية التركيز الحالية بالنسبة للأسواق السالفة الذكر أبان على ما يلي :

- بالنسبة للسوق الوطنية لخدمات الهندسة الميكانيكية، والذي تتقاطع داخلها أنشطة أطراف العملية، فإنه يعرف تواجد أزيد من 250 متنافس، وبعد إنجاز عملية التركيز الحالية فإن الحصة التراكمية لأطراف العملية في السوق الوطنية بقسميها الخاصين بخدمات الإنجاز وخدمات الصيانة وحسب نوعية مجال تدخل العميل ستتراوح ما بين [0-10]%، وبالتالي، فإن عملية التركيز ليس من شأنها الإخلال بالمنافسة على مستوى التأثيرات الأفقية في السوق الوطنية لخدمات الهندسة الميكانيكية ؛

- وفيما يخص السوق الوطنية لخدمات الهندسة الكهربائية، والذي تتقاطع داخله أنشطة أطراف العملية، و التي تعرف تواجد عدد كبير من المتنافسين، فإن الحصة التراكمية لأطراف العملية بعد إنجاز هذه الأخيرة، في السوق الوطنية لخدمات الهندسة الكهربائية بقسميها الخاصين لخدمات الإنجاز وخدمات الصيانة وحسب نوعية مجال تدخل العميل ستتراوح ما بين [0-10] %، وبالتالي فإن العملية لن ينتج عنها أي إحداث لوضع مهيمن أو تعزيزه بالسوق الوطنية للخدمات اللوجيستية ؛

- وبالنسبة للسوق الوطنية لخدمات البناء، والذي تتقاطع داخله أنشطة أطراف العملية، فإنها تعرف تواجد ما يزيد على 1500 من المتنافسين، وبالتالي فإن الحصة التراكمية لأطراف العملية بعد إنجازها، في السوق الوطنية لخدمات البناء و بأقسامها المشار إليها أعلاه ستتراوح بين [0-5]% من حجم هذه الأسواق، وبالتالي فإن عملية التركيز لن ينتج عنها أي إحداث لوضع مهيمن أو تعزيزه بالسوق الوطنية لخدمات البناء ؛

- أما بالنسبة لسوق مشاريع الهندسة والتوريد والبناء، والذي يخضع لطلبات العروض الدولية على حسب نوعية المشروع والجهة صاحبة المشروع. فإن حصة شركة «Cobra Servicios Comunicaciones y Energía S.L.U.» من السوق المذكورة لن يطرأ عليها أي تغيير بعد إنجاز العملية، بالنظر كون الشركة المقتنية «VINCI SA» لا تنشط من خلال فروعها في هذه السوق، وبالتالي فإن سوق مشاريع الهندسة والتوريد والبناء لن يطرأ عليها أي تغيير بعد تحقيق هذه العملية التي ليس من شأنها أن تؤدي إلى أي تراكم لحصص السوق.

وحيث إن عملية التركيز الحالية لها تأثيرات عمودية، بالنظر لضمها لمقاولات متكاملة عموديا تنشط على مستويات سوق مشاريع الهندسة والتوريد والبناء، حيث تشكل الهندسة الميكانيكية والكهربائية وخدمات البناء مدخلات للسوق الأولى، مما يستوجب دراسة التأثيرات العمودية للعملية وخاصة احتمال إغلاق السوق في وجه المنافسين ؛

وحيث خلص التحليل التنافسي إلى وجود عدد كاف من المتنافسين المحليين والأجانب، يشكلون بدائلا ويمكن للطالب التوجه إليهم ؛

وحيث إن زبناء الشركة من أصحاب المشاريع الكبرى ويتمتعون بقوة تفاوضية تجارية كبيرة اتجاه الموردين لهذه الخدمات بشكل عام، مما يشكل قوة شرائية مضادة مهمة من شأنها أن تؤدي إلى ضبط السلوك التنافسي للشركة بعد إنجاز عملية التركيز ؛

وحيث إنه انطلاقا من المعطيات المذكورة أعلاه، يتبين أن إنجاز عملية التركيز الحالية لن يكون من شأنه التأثير سلبا على المنافسة على المستوى العمودي في السوق المرجعية، كما أن وضعية الأطراف بعد العملية لن تمكنها من غلق السوق المرجعية بالنسبة للمنافسين وكذا الزبناء الذين يتوفرون على عروض أخرى مماثلة ؛

وحيث إن تحليل الأثار التكتلية بين خدمات الهندسة الميكانيكية وخدمات الهندسة الكهربائية، أبان على أن العملية لا تثير مخاطر تنافسية نظرا لحصص الأطراف في السوق التي تبقى منخفضة نسبيًا، حيث تتراوح ما بين [0-10 ٪] في سوق الهندسة الميكانيكية بجميع التقسيمات الفرعية مجتمعة، وما بين [0-5 ٪] في سوق الهندسة الكهربائية بجميع التقسيمات الفرعية مجتمعة. كما أن الكيان الجديد سيواجه عددا مهما من المنافسين القادرين على توفير كلا نوعي خدمات الهندسة بالمغرب ؛

وحيثُ إنه استنادا إلى ما سبق ذكره، يتبين أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية ليس من شأنها الإخلال بالمنافسة على مستوى التأثيرات التكتلية، ولن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق الوطنية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 061/ع.ت.إ/2021 بتاريخ 30 من شوال 1442 (11 يونيو2021)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «VINCI S.A» المراقبة المباشرة الحصرية عبر اقتناء مجموع أسهم رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة به المملوكة لشركة «Cobra Servicios Comunicaciones y Energía S.L.U».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 26 من صفر 1443 (4 أكتوبر2021)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، وذلك بحضور السيد أحمد رحو رئيسا للجلسة، السيدة جيهان بنيوسف، والسادة عبد الغني أسنينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات :

أحمد رحو.

جيهان بنيوسف. عبد الغني أسنينة.

عبد اللطيف المقدم. حسن أبو عبد المجيد.